

92 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الطهارة | اشتراط دخول الوقت

للتيمم | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:00:00](#)

الدرس التاسع والعشرون بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب اشتراط دخول الوقت للتيمم - [00:00:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين قال رحمه الله باب اشتراط دخول الوقت للتيمم سبق الكلام على التيمم - [00:00:38](#)

بالتراب وانه بدل من طهارة الماء عند عدم الماء او العجز عن استعماله وانه رخصة رخص الله بها لعباده ووسع عليهم لذلك وهذا مما يدل على اهمية الصلاة وانها لا تترك - [00:01:11](#)

في حال من الاحوال وانما تصلى على حسب الاستطاعة ومن ذلك الطهارة ان استطاع ان يتطهر بالماء فهذا هو الاصل وان لم يستطع بعدم الماء او العجز عن استعماله مع وجوده - [00:01:46](#)

فانه يتيمم لان الله اباح ذلك في كتابه الكريم وان كنتم مريى على سفر او جاء احد منكم من الغائط اولى مسلم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا فشرعت التيمم في حالتين حالة المرض - [00:02:11](#)

الذي لا يستطيع معه استعمال الماء وفي حالة عدم وجود الماء. فلم تجدوا ماء ولما كان التيمم بدل طهارة الماء فانه يشترط له ان لا يتيمم حتى يدخل وقت الصلاة - [00:02:42](#)

لانه ربما يزول العذر ويقدر على استعمال الماء فاذا دخل وقت الصلاة والعذر مستمر فانه يتيمم ولهذا ذكر الفقهاء رحمهم الله ان التيمم انما يشرع اذا دخل وقت فريضة او اباحت - [00:03:12](#)

نافلة اذا دخل وقت فريضة او اباحت نافلة. نعم باب اشتراط دخول الوقت للتيمم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا - [00:03:42](#)

اينما ادركتني الصلاة تمسحت وصليت وعن ابي امامة جعلت لي الارض هذا من خصائصه خصائص هذه الامة ان الله اباح لها التيمم بدلا من طهارة الماء جعلت الياء اي ولاما الارض - [00:04:07](#)

مسجدا وطهورا فايما رجل ادركته الصلاة هذا محل الشاهد ادركته الصلاة فهذا دليل على ان التيمم انما يدرك انما يشرع عند ادراك الصلاة بدخول وقتها ايما رجل ادركته الصلاة فعنده مسجده - [00:04:34](#)

وطهوره نعم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا اينما ادركتني الصلاة تمسحت وصليت اينما ادركتني الصلاة - [00:05:05](#)

فدل على انه قبل ادراك الصلاة بدخول وقتها لا يشرع التيمم تمسحت يعني تيممت لان التيمم مسح للوجه والكفين الضربة على التراب نعم وعن ابي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض كلها لي ولامتي - [00:05:26](#)

جعلت الارض كلها لي ولامتي مسجدا وطهورا. فايما ادركت رجلا من امتي الصلاة فعنده مسجده وعنده وطهوره رواهما احمد فقوله

جعلت لي ولامتي هذا دليل على ان هذا ليس خاصا به - [00:06:00](#)

صلى الله عليه وسلم وان كان هذا من خصائصه على غيره من الانبياء. الا ان هذا له ولامته هناك خصائص للرسول صلى الله عليه وسلم لا تشاركه فيها الامة لكن هذه المسألة مما تشاركه - [00:06:21](#)

فيه الامة بدليل لي ولامتي والارض جعلت لي الارض هذا يدل على ان كل الارض صالحة للتيمم وان هذا ليس خاصا بالتربة ولا بالصعيد فاذا ادركتك الصلاة وانت في اي ارض - [00:06:47](#)

ارض رملية او ارض ترابية او غير ذلك من وجوه الارض فانك تتيمم عليه لعموم قوله جعلت لي الارض ولان الانسان ليس دائما يكون معه تراب وليس دائما في ارض ذات صعيد - [00:07:15](#)

فهذا من التوسعة على عباد الله نعم باب ان باب ان من وجد ما يكفي بعض طهارته يستعمله نعم اذا فقد الماء كليا فانه يتيمم وكذلك اذا وجد ماء لكنه قليل - [00:07:37](#)

ولا يكفي لطهارته كلها فانه يستعمله فيما يمكن من اعضائه ويتيمم عن الباقي مثلا وجد ما يكفي لغسل وجهه فانه يغسل وجهه يرشدها وجد ما يكفي لغسل وجهه ويديه يغسل وجهه ويديه - [00:08:09](#)

وهكذا قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم نعم باب ان من وجد ما يكفي بعض طهارته يستعمله عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:08:40](#)

اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. متفق عليه نعم اتقوا الله ما استطعتم هذه في القرآن وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. فالامر للوجوب - [00:08:57](#)

ولكن اذا لم يستطع ان يأتي به كله فانه يأتي بما استطاع منه نعم باب تعيين التراب للتيمم دون بقية الجامدات تعيين التراب هذا قول لبعض العلماء انه لا يصح التيمم الا بالتراب - [00:09:23](#)

ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم وجعلت لي تربتها تربتها طهورا تربة ونص على التربة دل على انه لا يتيمم على سائر وجوه الارض بغير التربة ولكن الاصوليون يقولون هذا - [00:09:55](#)

التربة هذا بعض افراد العام بعض افراد العام لان النصوص جاءت للعموم جعلت لي الارض عموم والحديث الذي فيه التربة هذا ذكر لبعض افراد العموم. والعموم لا يخصص لبعض افراده - [00:10:26](#)

اذا كان الحكم واحدا فلا وانما اذا كان الفرد مخالفا للعموم فهنا يخصص اما اذا كان موافقا للعموم انه لا يخصصه فعلى هذا يكون تيمم على جميع وجوه الارض الطاهرة - [00:10:54](#)

على جميع وجوه الارض الطاهرة على حجارة على صفا على قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولحديث جعلت لي الارض هذا عام جميع وجوه الارض والانسان ليس دائما في ارض ذات صعيد - [00:11:19](#)

وغبار قد يكون في ارض رملية قد يكون في ارض قيعان قد يكون في ارض حجرية فيتيمم على وجه الارض مع انه لا يخلو وجه الارض من الغبار لا يخلو وجه الارض - [00:11:46](#)

من الغبار ولو كان قليلا فهذا ما قيل في هذه المسألة وان الصحيح انه يتيمم بسائر وجوه الارض والنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في غزوة تبوك لا شك انهم مروا برمال - [00:12:08](#)

طويلة اياما وهم يمشون بالرمال ولا حملوا معهم تراب كانوا يتيممون على الرمال نعم من باب تعيين التراب للتيمم دون بقية الجامدات؟ على احد على احد القولين. نعم. عن علي رضي الله عنه قال قال - [00:12:37](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت ما لم يعطى احد من الانبياء نصرت بالرعب واعطيت مفاتيح الارض وسميت احمد وجعل لي التراب طهورا وجعلت امتي خير الامم. رواه احمد - [00:13:03](#)

نعم النبي صلى الله عليه وسلم خصه الله بخصائص كثيرة دون غيره من الانبياء ومنها جعلت لي الارض مسجدا وطؤوا كان من قبله من الانبياء لم يشرع لهم التيمم وانما يتعين عليهم - [00:13:25](#)

استعمال الماء وايضا لا يصلون في اي مكان انما يصلون في الكنائس او مواطن عباداتهم اما هذه الامة ولله الحمد وسع الله عليها فكل الارض طاهرة مسجد يعني مصلى ليس المراد بالمسجد المسجد المبني خاصة - [00:13:49](#)

وانما المراد بالمسجد المكان الذي يصل في فيه سواء كان مبني او غير مبني وهذا هو معنى جعلت لي الارض مسجدا اي صالحة للصلاة عليها نعم اعد الحديث عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت ما لم يعطى احد من الانبياء. يعني من الخصائص - [00:14:16](#)

نعم نصرت بالرعب. نصرت بالرعب الله جل وعلا نصره بالرعب فالعدو يرهبه من مسيرة شهر عليه الصلاة والسلام يرهب الرسول من مسيرة شهر نعم واعطيت مفاتيح الارض. مفاتيح الارض يعني كنوز الارض - [00:14:49](#)

الذهب والفضة نعم وسميت احمد وفي الحديث الاخر واعطيت الكنزين الابيض والاحمر. نعم وسميت احمد سماه الله احمد قال قال المسيح عليه السلام مبشرا برسوله يأتي من بعدي اسمه احمد - [00:15:16](#)

هذا من اسمائه صلى الله عليه وسلم اسمه محمد وهذا في القرآن هذا في القرآن ما كان محمد ابا احد من رجالكم وفي سورة محمد بسورة محمد سماه الله محمد بهذه - [00:15:39](#)

السورة ايضا من اسمائه احمد كله في القرآن احمد ومحمد وله اسمى غير هذا غير هذين الاسمين ذكرها ابن القيم رحمه الله في جلاء الافهام في كتاب جلاء الافهام وكثرة الاسماء الطيبة تدل على - [00:16:00](#)

فضيلة المسمى تدل على فضيلة المسمى نعم وجعل لي التراب طهورا هذا محل الشاة جعل لي التراب تراب فدل على ان هذا دل على الترجمة التي ذكرها المصنف وهو انه لا يصح التيمم الا بالتراب - [00:16:28](#)

وقد عرفتم ما فيه. نعم وجعلت امتي خير الامم. كنتم خير امة اخرجت للناس فهذه الامة هي خير الامم ولله الحمد كما ان نبيها غير الانبياء كنتم خير امة اخرجت للناس. ما السبب - [00:16:56](#)

تأمرون بالمعروف تنهون عن المنكر يؤمنون بالله هذا هو السبب نعم رواه الامام احمد وعن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث - [00:17:19](#)

على الناس يعني على الامم نعم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة. يعني في الصلاة ونحن ولله الحمد نصف في الصلاة خلف امام واحد كما تصف الملائكة عند ربها - [00:17:42](#)

والصافات صف الملائكة تصف عند ربها وكذلك نحن نصف امام ربنا في الصلاة ولله الحمد ولا نتفرق ونتقطع بل نكون جميعا هذا الى جانب اخيه ملتصقا به قلت الصفوف او كثرت - [00:18:03](#)

هذا من خصائص هذه الامة نعم وجعلت لنا الارض كلها مسجدا جعلت لنا الارض كلها مسجدا اي صالحة للصلاة فيها لان المسجد معنا ما يصل في فيه سواء بني او لم يبنى - [00:18:33](#)

ولهذا نهى عن اتخاذ القبور مساجد يعني نهى عن الصلاة عند القبور ولو لم يبنى مسجد. نعم وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء نعم وهذا محل الشاهد تربتها هذا يدل على ان التيمم لا يصح الا بالتراب - [00:18:54](#)

وهذا قول لبعض العلماء على ظاهر هذه الرواية ولكن الصحيح ان كل وجوه الارض الطاهرة تيمم عليها ايما رجل ادركته الصلاة فعنده طهوره ومسجده هذا هو القول الصحيح والنص على التربة لا يخصص العام في هذه المسألة هذا معروف عند الاصولية. هذا اما - [00:19:20](#)

يسمونه مفهوم اللقب نعم وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء رواه مسلم اذا لم نجد المال كما في الاية فلم تجدوا ماء. نعم باب صفة التيمم. اما من وجد الماء وهو يستطيع ان يستعمله - [00:19:51](#)

فلا يجوز له ذلك قال صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب طهور المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليترك الله وليمسه بشرته قال كما في الاية فلم تجدوا ماء - [00:20:14](#)

دل على انه اذا وجد الماء لا يتيمم الا اذا كان مريضا او له عذر يمنعه من استعمال الماء بعض الجهال وخصوصا من الاعراب يتخذون

التيمم دائما ولو كانوا على البحار والانهار - 00:20:37

يقول يقول غفور ورب غفور غفور والله غفور هذا من الجهل والعياذ بالله. نعم باب صفة التيمم صفة التيمم. بينها النبي صلى الله عليه وسلم لان من الصحابة وهو بلال رضي الله عنه - 00:21:00

من فهم ان التيمم بجميع البدن اذا اصابته جنابة يتمرغ كما تتمرغ الدابة وفعله رضي الله عنه فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم واخبره بذلك قال انما يكفيك ان تقول هكذا وضرب عليه الصلاة والسلام - 00:21:29

بيديه الارض ومسح بهما على وجهه وكفيه بين صلى الله عليه وسلم صفة التيمم نعم عن عمار ابن ياسر رضي الله عنه نعم انا بيوت بلال لا وعمار نعم عن عمار ابن ياسر رضي الله عنه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في التيمم ضربة للوجه واليدين - 00:21:51

رواه احمد وابو داود وفي لفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالتيمم للوجه والكفين. رواه الترمذي وصححه نعم فهذه صفة التيمم انه يضرب التراب بيديه ثم يمسح بهما وجهه - 00:22:19

وكفه يقسم الظربة بين وجهه كفيه يمسح ببطون اصابعه وجهه ويمسح كفيه براحتيه هذا هو الصفة المستحبة ولو ضرب ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين فلا بأس لكن الصحيح والراجح انها تكفي ضربة واحدة تقسمها - 00:22:44

نعم ودل على انه لا بد من الظرب على الارض ولا يكفي انه يظع يديه على الارض يرفعهما ويمسح وجهه لا ما يكفي وضع يديه على الارض لابد من ضربه الارض بها بهما - 00:23:13

نعم وعن عمار رضي الله عنه قال اجنبت فلم اصب الماء. عمار بن ياسر رضي الله عنه وعن ابيه. نعم قال اجنبت فلم اصب الماء فتممعت في الصعيد وصليت ذكرت ذلك للنبي هذا فيه استعمال القياس - 00:23:29

عمار رضي الله عنه استعمال القياس كما ان الجنب يغسل جميع بدنه بالماء قاسى عليه التيمم انه يعمم به بدنه فهذا فيه العمل بالقياس نعم فتممعت في الصعيد وصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك هكذا - 00:23:51

وضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض. ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه. متفق عليه نعم ظرب بكفيه الارض يعني ببطون كفيه ضرب بطول كفيه الارض ثم نفخ فيهما من اجل والله اعلم ليخفف الغبار - 00:24:20

ان يخفف الغبار ثم مسح بهما وجهه وكفيه دل على ان التيمم ضربة واحدة تقسم بين الوجه والكفين. ودل على ما ساقه المصنف ان التيمم يكون على الوجه والكفين فقط - 00:24:47

ولا يعمم الجسم ولا تعمم اعضاء الوضوء نعم وفي لفظ انما كان يكفيك ان تضرب بكفيك في التراب ثم تنفخ فيهما ثم تمسح بهما وجهك وكفيك الى الرسغين. رواه الدارقطني - 00:25:10

فالحديث فيه روايتان رواية انه علمه بالفعل عليه الصلاة والسلام. فضرب بكفيه على الارض ثم مسح بهما وجهه وكفيه والرواية الثانية انه علمه بالقول انما يكفيك ان تضرب الى اخره - 00:25:35

علمه بالفعل وهكذا النبي صلى الله عليه وسلم تارة يعلم بالقول وتارة يعلمه بالفعل لا شك ان التعليم بالفعل ابلغ نعم انما كان يكفيك ان تضرب بكفيك في التراب ثم تنفخ فيهما ثم تمسح بهما وجهك وكفيك الى الرسغين. الى الرسغين - 00:25:59

هذا فيه زيادة ان ان اليدين بوجوهكم وايديكم زعوا بوجوهكم وايديكم ان المراد باليدين هنا الكفين من الرسل يعني مفصل الكف من الذراع هذا الرسل مفصل الكف من الذراع ولا يدخل الذراع - 00:26:24

باليدين كما هو في الوضوء فما هو الوضوء وايديكم الى المرافق الى المرافق لما كانت الذراعان داخلين في المغسول نص الله عليهما نص الله عليهما الى المرافق واما التيمم فانه - 00:26:51

الى الكعبة الى الكفين الى الرسل الرسغ وهو مفصل الكف من الذراع وهو المحل الذي تقطع منه اليد في السرقة تقطع منها الكف فقط نعم فاليد اذا اطلقت يراد بها الكف - 00:27:21

واذا اريد الذراع نص عليه وادخل معها كما في الاية نعم وفيه دليل وفيه ان السنة ان التيمم يكون على الكفين فقط ولا يشمل

الذراعين وان كان ابو هريرة رضي الله عنه كان يمسح الى الذراع الى المرفقين - [00:27:44](#)

ولكن هذا اجتهاد منه رضي الله عنه نعم وفيه دليل على ان الترتيب في تيمم الجنب لا يجب نعم وفيه دليل على ان الترتيب في

تيمم الجنب لا يجب نعم الترتيب في تيمم الجنب لان - [00:28:12](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم اراد ان يعلم عمارا التيمم عن الجنابة فدل على ان الترتيب غير واجب لانه مسح وجهه وكفيه فقط. نعم

باب من تيمم في اول الوقت وصلى ثم وجد الماء في الوقت - [00:28:37](#)

نعم تيمم من شرطه عدم الماء فاذا دخل عليه الوقت ولم يجد ماء فله ان يتيمم ويصلي في اول الوقت ولا يلزمه ان ينتظر لا يلزمه

ان ينتظر فلو جاء الماء بعدما صلى فصلاته صحيحة - [00:28:58](#)

صلاته صحيحة ولا يلزمه الاعادة نعم باب من تيمم في اول الوقت وصلى ثم وجد الماء في الوقت ثم وجد الماء في الوقت هل يلزمه

ان يعيد الصلاة؟ لا لا يزال - [00:29:25](#)

نعم عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج رجلان في سفر فحظرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمم

صعيدا طيبا فصليا ثم وجد الماء في الوقت - [00:29:44](#)

فاعاد احدهما الوضوء فاعاد احدهما الوضوء والصلاة ولم يعد الاخر ثم اتى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال

للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك صلاتك - [00:30:01](#)

وقال للذي توطأ واعاد لك الاجر مرتين رواه النسائي وابو داود وهذا لفظه وقد رواه ايضا عن عطاء ابن يسار عن النبي صلى الله

عليه وسلم مرسلًا نعم هذان الرجلان - [00:30:19](#)

حضرتهما الصلاة دخول وقتها وليس معهما ماء فتيمما وصليا عملا بالاية ايما بالحديث ايما رجل ادركته الصلاة الذي مر بنا ثم وجد

الماء في الوقت بعد ما فرغ من الصلاة او في اخر الوقت وجد الماء - [00:30:38](#)

احدهما لم يعد فاقصر على الصلاة التي صلاها والثاني اجتهد واعاد توطأ واعاد لم يوصى الله عليه وسلم صوب كلا من الرجلين

وقال للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك صلاتك - [00:31:06](#)

لان السنة ان من دخل عليه الوقت ولم يجد الماء انه يتيمم قد فعل اصبت السنة واجزأتك صلاتك يعني اسقطت عنك الفريضة وقال

للذي اعاد لك الاجر مرتين اجر عن الصلاة الاولى واجر عن الاعادة - [00:31:32](#)

اجر عن الاعادة. وان كانت الاعادة ليست بلازمة لكن فيها اجر انها عن اجتهاده واحتياط نعم فقال للذي لم يعد اصبت السنة واجزأتك

صلاته وقال للذي توطأ واعاد لك الاجر مرتين. رواه النسائي وابو داود وهذا لفظه - [00:31:58](#)

قد رواه ايضا عن عطاء ابن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا. يعني روي هذا الحديث موصولا عن ابي سعيد لان عطى من

التابعين ورؤيا مرسلًا من روايته للصحابي من رواية التابعي عن الرسول هذا المرسل. ما رواه التابعي عن الرسول - [00:32:24](#)

فهو المرسل ما سقط منه الصحابي هذا هو المرسل نعم باب بطلان التيمم بوجود الماء في الصلاة وغيرها مم مبطلات التيمم بماذا

يبطل التيمم تيمم يبطل بوجود الماء اذا وجده قبل ان يصلي - [00:32:48](#)

توطأ تيمم ثم وجد الماء يبطل قبل ان يصلي او في اثناء الصلاة وجد الماء وهو في اثناء الصلاة فانها تبطل الصلاة ايضا. ولا بد من

الوضوء اذا وجد الماء بعد الصلاة فهذا هو الذي مر بنا - [00:33:17](#)

انها تستجزي صلاته ولا يعيد فلا يعيد نعم فاذا الاحوال ثلاث. تيمم ووجد الماء قبل ان يصلي. هذا لا شك انه لا اثر لتيممه. يلزمه

الوضوء الحالة الثانية وجد الماء في اثناء الصلاة مثلاً هم يصلون - [00:33:40](#)

وجاء الرواة والسيارة جاء الماء وهم يصلون ايضا تبطل الصلاة ولا بد من الوضوء الحالة الثالثة ان يوجد الماء بعد الفراغ من الصلاة

فهنا تصح الصلاة ولا يلزم الوضوء في هذه الحالة كما في حديث الرجلين - [00:34:08](#)

الذي مر بنا ويذكرون لغزا في هذا يقولون نهق الحمار فبطلت الصلاة. هل نهيق الحمار يبطل الصلاة متى يكون ناهيك الحمار يبطل

الصلاة هذا حمار عليه الماء جاء مروى فلما نهق عرفوا ان الماء حضر - [00:34:39](#)

فتبطل الصلاة وهم في الصلاة نعم باب بطلان التيمم بوجود الماء في الصلاة وغيرها. عن أبي ذر عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أن الصعيد ظهور المسلم. وأن لم يجد الماء عشر سنين - [00:35:05](#)

فاذا وجد الماء النص على العشر ليس حدا لكنه مثال من باب المثال والا لو لم يجد الماء مئة سنة ما عنده مال. صل نعم فاذا وجد الماء فليمسسه بشرته فإن ذلك خير - [00:35:26](#)

رواه أحمد والترمذي أن الله قال فلم تجدوا ما وهذا وجد الماء فلا بد من الوضوء. نعم. فاذا وجد الماء فليمسسه بشرته فإن ذلك خير. رواه أحمد والترمذي وصححه نعم باب الصلاة بغير ماء ولا تراب عند الضرورة - [00:35:46](#)

نعم الحالات سلف الحالة الأولى التطهر بالماء عند التمكن منه. هذا هو الأصل الحالة الثانية التطهر بالتراب عند عدم الماء والعجز عن استعماله الحالة الثالثة إذا لم يجد ماء ولا ترابا - [00:36:10](#)

الأسير مثلا والمسجون الذي ليس عنده ما وليس عنده تراب هذا يصلي على حسب حاله بلا وضوء وبلا تيمم قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وهذا دليل على أن الصلاة لا تسقط بحال - [00:36:33](#)

من الأحوال لكن يصليها على حسب حاله. حسب استطاعته نعم باب الصلاة بغير ماء ولا تراب عند الضرورة. عند الضرورة أما عند الاختيار فلا بد من أحد الأمرين أما الماء عند وجوده وأما التراب - [00:36:57](#)

عند عدم الماء نعم لكن هذا في حال الضرورة ما عنده ماء ولا عنده تراب يبني يخرج الوقت يصلي على حسب حاله. نعم عن عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء قلادة حتى لو ضربنا أن مريضا - [00:37:19](#)

على مضجعه ولا يستطيع يروح للمال ولا عنده تراب ولا أحد يجيب له تراب إذ يخرج الوقت يصلي على حسب حاله ولو لم يتوضأ ولو لم يتم نعم. وعن عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت - [00:37:40](#)

فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا في طلبها ووجدوها فادركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه. فأنزل الله آية التيمم - [00:38:05](#)

رواه الجماعة إلا الترمذي نعم هذا الحديث فيه أن عائشة رضي الله عنها استعارت وليا وهم في السفر في أحد الغزوات ثم ضاع منها ضاع منها ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بعدما ساروا من المكان - [00:38:25](#)

بعد ما ساروا من المكان ضاع منها أو نسيتها في المكان الذي كانوا نازلين فيه ثم ساروا فطنت للحلي ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلوا وأرسل صلى الله عليه وسلم رجالا - [00:38:56](#)

ليأتوا بالحلي من مكانه لأنه أمانة لا بد أن ترد فذهبوا فوجدوا الحلي في منزلهم الأول لكن ادركتهم الصلاة وليس معهم ماء ولم تنزل آية التيمم ما شرع التيمم فصلوا - [00:39:16](#)

ولم يتوضأوا قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ثم أنزل الله آية التيمم وآية الوضوء في سورة المائدة وهي من آخر ما نزل من آخر ما نزل نعم أعد الحديث - [00:39:39](#)

وعن عائشة رضي الله عنها أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت من أسماء يعني من اختها أسماء بنت أبي بكر. نعم. استعارت من أسماء قلادة فهلكت وبعثت وضاعت. نعم فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا في طلبها - [00:40:00](#)

لطلب القلادة. نعم. فوجدوها فادركتهم الصلاة وليس معهم ماء وصلوا بغير وضوء لأنه لم تنزل آية التيمم نعم فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه فأنزل الله آية التيمم. رواه الجماعة إلا الترمذي - [00:40:20](#)

نعم هذا هو سبب نزول آية التيمم وهذا من بركات عائشة رضي الله عنها صارت سببا لنزول هذه الآية للامة التي فيها الفرج فيها التيسير. نعم أبواب الحيض يكفي خلوكم على طهارة أحسن نعم - [00:40:42](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما صفة التيمم لمن لم يجد ماء لمن لم يجد ماء إلا لبعض طهارته فكيف يتيمم عن الباقي هو التيمم هو هو عن الباقي وعن الكل. تيممه وهو ظربة - [00:41:11](#)

على الأرض ويمسح بهما وجهه وكفيه سواء عن كل الطهارة أو عن بعض نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الشخص أو يقول

السائل يقول اذا امديت وليس عندي ماء اذا حصل او خرج مني مذي. مم. وليس عندي ماء. فهل اتييم لذلك ام لا - [00:41:33](#)
من الماء تام اذا كان لم يكن عندك ماء وحضرت الصلاة فالمذي هذا من من الاحداث التي توجب الوضوء مثل البول. فتتييم تصلي
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يعتبر الزل والفرش - [00:42:00](#)

من وجه الارض فيتيمم به عند عدم الماء ما احد قال ان ان الفراش من الارض ماش غير الارض ولا يظربها الا اذا كان عليه غبار اذا
كان الحصير او الجدار او الحصى عليه غبار - [00:42:25](#)
فيضرب عليه اما فرش نظيف ليس عليه غبار فهذا لا يجزي التيمم عليه وليس هو من وجه الارض هذا مأخوذ من البهايم من اصوات
البهايم او من النسيج القطن او غيره ليس هو من الارض. نعم - [00:42:45](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز التيمم؟ فتعلمون انه ما يجوز التيمم على الفراش والحصير الا اذا كان عليه غبار
يعلق باليد فيتيمم عليه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز التيمم على الجدار؟ كالجدران المبنية في هذا المسجد
فليس الجدار على خلقته الاصلية - [00:43:10](#)

سمعتكم الكلام اذا كان عليه غبار تيمم عليك لا بأس اذا لم يكن عليه غبار منمظ وممسوح ولا عليه غبار ما يكفي نعم يقول فضيلة
الشيخ وفقكم الله. او المسجد مبلط - [00:43:41](#)

سيراميك ومجري وشو ولا عليه غبار ما يصلح تيمم عليه لابد من ان يكون عليه شيء من الغبار. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله
اذا وجد التراب وغيره كالرمل فهل يقدم التراب او يكون مخيرا بين هذا وهذا - [00:44:00](#)

لا شك ان الاحوط الاحوط انه يستعمل التراب. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تشارك امة محمد صلى الله عليه وسلم نبيا
في الخمس الواردة في الحديث اعطيت ما لم يعطى احد من الانبياء - [00:44:23](#)

جعلت ليرى مسجدا وظهرها جعلت لي ولامتي كما سمعتكم يشاركه بهذا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقوله صلى الله عليه
وسلم نصرت بالرعب هل هذا المغانم المغانم احلت له ولامته. مغانم في الحرب - [00:44:41](#)

الجهاد في سبيل الله قلت له ولامته. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قوله صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب هل هذا خاص
به عليه الصلاة والسلام؟ ام عام لامته - [00:45:03](#)

الله اعلم انه خاص به صلى الله عليه وسلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا لبست الشراب ثم تيممت فهل يحسب التيمم
كالمسح اذا لم يكن عندك ماء فهو مثل - [00:45:19](#)

وهو مثل الوضوء تمسح عليه في المدة لانه يقوم مقام الوضوء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول على شاطئ البحر يقول هل
الاولى الوضوء بماء البحر وقد كرهه بعض الصحابة ام يتيمم اذا لم يجد ماء حلوا - [00:45:40](#)

هذا سئل عنه الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر توشأ به قال صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه. الحل ميتته
فيتوشأ بالماء البحر ويغتسل من ماء البحر من الجنابة - [00:46:04](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا تيمم انسان للصلاة واستمر على طهارة حتى دخل وقت الصلاة الثانية هل يتيمم ام يصلي على
طهارته الاولى من التيمم الاول لا عليه خلاف - [00:46:23](#)

حقيقة التيمم هل هو مبيح للصلاة فقط او هو رافع للحدث والراجح انه رافع مثل مثل الماء لانه بديل عنه والبديل له حكم المبدل
يقوم مقام الماء لا يبطل التيمم بخروج الوقت - [00:46:44](#)

وان كان فيه من يقول انه يبطل بخروج الوقت لانه رافض لانه مبيح للصلاة فقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يوجد في
الاسواق قطعة قماش فيها غبار يستعملها المرطى للتيمم - [00:47:05](#)

هل يصح استعمالها نعم يقول يوجد في الاسواق قطعة قماش فيها غبار مخصصة للتيمم نعم هو صدر من الافتاء قدر من الافتاء
فتوى ومرفق معها قطعة من القماش مشبعة بالغبار - [00:47:25](#)

توزع على المستشفيات فان كان السائل يقصد هذا هذي صادر فيها فتوى وتستعمل والحمد لله فيها تيسير على المرضى نعم يقول

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض طلبة العلم فرق بين التيمم للحدث الاصغر وبين التيمم للحدث الاكبر - [00:47:49](#)
فقال اذا كان للحدث الاصغر فيتيمم للوجه اولا ثم للكفين وان كان للحدث الاكبر تيمم كيفما شاء سواء بدأ بوجهه او بكفيه لانه لا يشترط الترتيب في طهارة الحدث الاكبر - [00:48:13](#)

فتفريقه هذا صحيح سمعتم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في قصة عمار ابن ياسر. وهو عن جنابة عمار ابن ياسر اصابه احتلام عن جنابة ومع هذا الرسول صلى الله عليه وسلم علمه فبدأ بوجهه عليه الصلاة والسلام ثم بكفيه - [00:48:29](#)
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عند المسح في التيمم هل يفرج بين الاصابع؟ نعم. عند المسح في التيمم. هل يفرج بين الاصابع يخلل يعني اصابه ما ما ورد ما اعلم شيء ورد في هذا. نعم. الماء هذا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:48:51](#)
هل يمسح ظاهر الكفين بعد مسح الوجه ام يمسح باطنهما يمسح باطنهما وظاهرهما يمسح باطن الكفين وظاهر الكفين. نعم. يقول بعضهما ببعض. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل النفخ في اليدين بعد الضرب للتيمم يعد سنة - [00:49:18](#)
هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانت تعمل بالسنة تعمل بالوارد. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من دخل عليه وقت الصلاة وليس عندهما وهو قادر على الوصول الى الماء قبل خروج الوقت - [00:49:46](#)

فهل يجوز له ان يتيمم هذا ذكر الفقهاء انه يلزمه طلب الماء في رحله وقربه وبدلالة فما دام يقدر على الوصول الى الماء في الوقت انه يلزمه ذلك هذا اذا كان على طريقة الماء على طريق وهو رايح رايح - [00:50:03](#)
اما نقول للرح من مكانك وارحل من منزلك وخل عفشك ورحت تجيب ما هذا لا لا نكلفه به لكن لو كان انه يسير في الطريق ومقبل على ما قبل خروج الوقت فانه ينتظر. نعم - [00:50:22](#)

وكذلك حفظك الله يقول لو كان يجوز له الجمع فهل يؤخر الصلاة الى اخر الوقت حتى يجد الماء الى اخر الصلاة الاخرى ام يصلي في اولها؟ هل يعلم انه سيجد الماء - [00:50:41](#)
اذا كان يعلم انه سيجد الماء يبني يحصل له ماء في اخر الوقت فله ان يؤخر الاولى مع الثانية يجمع وله ان يصلي الاولى في وقتها والثانية بوقتها. للتيمم نعم - [00:50:57](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يستعمل القياس بباب العبادة بناء على قياس عمار رضي الله عنه في مسألة التيمم اذا لم يرد دليل اذا لم يرد دليل فهذا من باب الاجتهاد - [00:51:15](#)
هذا يستعمله من باب الاجتهاد والاحتياط للعبادة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل لما اراد ان يمسح على جواربه نفذ يديه فقلت له لم؟ قال لكي اخفف الماء فقد نفخ رسول الله صلى الله عليه وسلم كفيه لما اراد التيمم. فهل - [00:51:32](#)
استدلالة وفعله صحيح اما قياسه على نفق الرسول هذا غير صحيح اما انه ينفذ يخفف الماء لا بأس ينفذ يخفف الماء ما هو بعلمان القياس على التيمم. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:51:58](#)

يقول ما حكم التيمم بالتراب المبتل بالماء اذا لم يجد غيره فيتيمم عليه اما اذا وجد غيره يابس تيمم على اليابس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل في وقتنا الحاضر صلى بعد ان تيمم - [00:52:22](#)
ثم حضر الماء بعد صلاته بعد ان فرغ يقول لو اعاد الصلاة بعد ان يتوضأ هل له اجران ظاهر الحديث نعم ظاهر الحديث نعم انه صلى اولا بعمل بالسنة ثم صلى ثانيا عملا بالاحتياط. نعم - [00:52:46](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كنا مسافرين وحضرت الصلاة فنزلنا لها وكان بعضنا ليس على وضوء فهل يتيممون او يقال ان الوقت واسع فاذا وصلنا الى مكاننا توطأوا وصلوا - [00:53:08](#)

يقول اذا كنا مسافرين وحضرت الصلاة فنزلنا للصلاة. وكان بعضنا ليس على وضوء. تيمم الحمد لله تيمم مصلي مع الجماعة والله قد وسع على المسلمين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز التيمم لمن عنده ماء؟ لا يكفيه الا لاجل شربه فقط - [00:53:27](#)
اي نعم اذا كان الماء لا يكفي الا لشربه او لطبخه او لسقي بهائمه فانه يتيمم في حكم العادم للماء؟ نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يقول الشخص يقول انا اذا اردت الغسل - [00:53:52](#)

يستغرق غسلي وقتا طويلا كساعة مثلا اما لاجل الوسوسة او لكسل في حركتي. او لكسل في حركتي يقول واخشى خروج الوقت
اثناء هذا الغسل وانا في المنزل فهل يجوز لي ان اتيمم في هذه الحال - [00:54:17](#)
لا لا تيمم وانت وايد للماء لكن عليك تترك الوسواس تستعيز بالله من الشيطان تتطهر وتصلي ولا تتماشى مع الوسواس اترك هذه
الامور نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول شخص نام - [00:54:37](#)
جنبنا واستيقظ وقد وجد الوقت قد طاق وقت الفجر ولم يبق الا دقائق لطلوع الشمس فان ذهب ليسخن الماء ويغتسل فان الوقت
سيخرج عليه. هل الاولى له ان يصلي بلا وضوء وبلا تيمم؟ ام - [00:55:01](#)
ان يغتسل وان خرج الوقت ثم يصلي هادو راهو يصلي بلا تيمم يتيمم عند بعض العلماء يتيمم ويصلي محافظة على الوقت ولكن
الواضح البين انه انه ينتظر ولو خرج الوقت - [00:55:20](#)
حتى يتطهر لانه واجد للشرط ترك الصلاة وهو استعمال الماء موجود فيؤخر الصلاة ولو خرج الوقت لانه يشتغل بشرطها. قال الفقهاء
لا يجوز اخراجها عن وقتها الا لناوي الجمع والمشتغل بشرطها الذي يحصله قريبا - [00:55:40](#)
فهذا يشتغل بشرط الصلاة وهو يحصل قريبا ولو خرج الوقت ما يصلي الا بالطهارة بالماء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول
ما الجمع بين قول الله سبحانه ولا تبطلوا اعمالكم - [00:56:06](#)
وبين قطع الصلاة لمن حضر الماء وهو يصلي. لان من عقدت صلاته ما انعقدت صلاته ولا سطلوا اعمالكم يعني الاعمال الصحيحة هذي
صلاة ما هي بصحيحة لانها بغير طهارة ولا عذر له بحضور المال نعم - [00:56:24](#)
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الماء يبعد عني عشرة كيلو تقريبا وحضرت الصلاة فهل يلزمني ان اقطع هذه المسافة لاحضار
الماء؟ لم لا ما يلزمك هذا اه ما مصل والحمد لله. نعم. ويقول حفظك الله وهل هناك وهل هناك مسافة مقدرة يجب قطعها لمن اراد -
[00:56:45](#)
الوضوء لاجل الصلاة يقولون بقربه يجب طلب الماء في رحله وقربه وقربه اذا كان قريب منك الماء لابد من استعماله اذا كان انه بعيد
ويحتاج الى جهد والله لم يكلفك بهذا. نعم - [00:57:11](#)
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل نام عن صلاة الفجر ليوم الجمعة ولم يستيقظ الا مع اقامة صلاة الجمعة فهنا هل يصلي
الجمعة ام يصلي الفجر؟ ثم يصلي بعدها الظهر - [00:57:31](#)
نصلي الفجر لان لا بد من الترتيب يصلي الفجر ثم يصلي بعدها الظهر لان الجمعة فاتته. اما اذا كان يستطيع انه يصلي الظهر ثم يلحق
بالجمعة فيجب عليه ذلك يصلي الظهر ثم يلحق صلاة الجمعة. نعم - [00:57:49](#)
يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من بريطانيا يقول اشترينا عمارة قبل ستة اشهر بنية تحويلها الى مسجد ولم نفتحه بعد
الى الان ثم انه في الاسبوع الماضي جاءت جماعة من الصوفية - [00:58:10](#)
فاستأجروا عمارة بجوار عمارتنا مباشرة ووضعوا لوحة تعلن انهم سيفتحون مسجدا في هذا المكان. والان نريد ان نفتح مسجدا لكن
بعد الاستشارة لاهل العلم فما نصيحتكم لنا في هذا الامر - [00:58:29](#)
لا يجوز يفتح مسجدا في مكان واحد انتم سبقتموهم بامكانكم انكم تشكون على السلطة هناك لمنعهم انكم سبقتموهم الى هذا
المكان انتم احق به ان ارادوا يصلون معكم يصلون والا يروحون يذهبون لمكان بعيد. نعم - [00:58:48](#)
ولا يضار هذا مضار هذا مسجد الضرار يسمى مسجد الظرار هذا هو نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل مسافر صلى المغرب مع
الجماعة فلما فرغ من صلاته دخلت جماعة اخرى متأخرة تصلي المغرب - [00:59:13](#)
فانتظر حتى صلوا ركعة ثم دخل معهم بنية العشاء قصرا فهل فعله هذا صحيح؟ لا ما هو صحيح هذا. نقسم الصلاة لوحده صلاتين ما
يصلح هذا ادخل معهم وكمل العشاء - [00:59:31](#)
يكمل العشاء اربع ركعات والحمد لله. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم العمل في البنوك الربوية اذا لم اجد غيرها اذا
لم تجد غيرها نعم ابد الله سبحانه تكفل بالرزق - [00:59:48](#)

من يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. فاحسن الظن بالله والتمس عملا آخر ويرزقك الله سبحانه وتعالى وييسر لك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل احرمت ابنتي معنا من الميقات - [01:00:07](#)

وبعد وصولنا الى الحرم وقبل دخولنا الى المسجد الحرام جاءتها العادة الشهرية فانتظرت خارج الحرم حتى انتهينا من العمرة ثم عدنا الى الرياض فماذا عليها؟ وماذا تفعل عليها باقية في احرامها وهي في الرياض باقية - [01:00:30](#)

باحرامها يرجع بها واحد من محارمها وتؤدي اذا طهرت وتؤدي عمرتها والحمد لله والمسافة قريبة والمشقة ولله الحمد ميسر نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر العلماء ان اصول الردة اربعة. ذكر العلماء ان ان اصول - [01:00:50](#)

اربعة الاعتقاد والقول والعمل والشك. ايش الردة؟ نعم اصولها او العدة. الردة ايه اربعة اصول الردة اربعة الاول الاعتقاد والثاني اسباب ما هو باصول اسباب الردة اسباب الردة وصولها اربعة. نعم - [01:01:14](#)

الاعتقاد والقول والعمل والشك. نعم هذا موجود في كتب الفقه وفي نعم. سؤاله يقول اليس الشك داخل وفي الاعتقاد لا اعتقاد جازم واشك متردد بينهما فرض؟ نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للرجل ان يتكلم مع امرأة - [01:01:36](#)

نبية بالحوال وبارسال رسائل اليها ليتعرف عليها حتى يتزوجها. اذا سمح بذلك الولي قيم ادم له ولي تكلم مع وليها ما يتكلم معها هي يتعدى وليها لان هذا يكون فيه سوء ظن ويكون فيه تهمة ويصير فيه - [01:02:03](#)

يكلوموني نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز جمع الصلاة للمغتربين؟ الذين يدرسون في خارج المملكة في بلاد الكفر او في غيرها لا يجوز الجمع الا اذا لم يمكن - [01:02:25](#)

كل صلاة في وقتها. اذا لم يمكن يجوز الجمع اما اذا امكن كل صلاة في وقتها فهذا هو الاصل وهو الواجب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم قول الشخص - [01:02:45](#)

لاخيه المبتلى ما ابتلاك الله الا لانه يحبك. هل هذه العبارة صحيحة ما يدري الابتلاء قد يكون للمحبة ان الله اذا احب قوما ابتلاهم كما في الحديث وقد يكون للتكفير تكفير السيئات - [01:03:00](#)

وقد يكون للعقوبة يكون الله عاقب بذلك عقوبة على سيئاته كونه يجزم ان هذا من اجل محبة الله هذا ما ينبغي. نعم. لكن يرجو يقول ارجو ان الله يحبك ارجو ان الله ما ابتلاك الا لانه يحبك. رجا لا بأس - [01:03:23](#)

اما الجزم لا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما الحكم الشرعي في من يتهاون في النصف الساعة الاولى والنصف الساعة الاخيرة من الدوام الرسمي بحجة انها للطريق ولمسافة الطريق. هل هذا صحيح؟ هل يسمح له خذ منه - [01:03:47](#)

من راتبه او خذ منه ريال واحد يسمح فكيف يسمح بالوقت الذي هو لغيره مهوب لك الانسان يتقي الله عز وجل اتق الله حاسب نفسه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا تاب ساحر - [01:04:07](#)

بعد القبض عليه والحكم عليه بالقتل من قبل الحاكم. فهل توبته صحيحة الساحر لا لا يسقط عنه الحمد لابد من قتله اما توبته فهي فيما بينه وبين الله. ان كان صادقا فالله يقبلها وان كان غير صادق. والله يعلم ما - [01:04:31](#)

قلبه لكن الحد ما يسقط لابد يقام عليه الحد. اذا ثبت عليهما بالشهود او باقراره فلا بد من اقامة الحد عليه ولا يسقط بالتوبة نعم ويقول وفقك الله يقول وهل حكم من يأتي الساحر ويصدق به بما يقول الحكم والقتل كالساحر - [01:04:52](#)

لا ما هو بحكمه القتل لكن حكمه انه يكفر والعياذ بالله حكمه انه يكفر فعليه التوبة الى الله من الردة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احدهم قال لزميل له اذهب لاي معرض للسيارات - [01:05:17](#)

واختر سيارة وسيقوم هو بشراءها ويسجلها باسمه ويقسط عليه بزيادة في القيمة. وبعد ان يستوفي القيمة ينقلها الى اسم زميلي سؤال هل هذه العملية شرعية وصحيحة لا هذا ما شري السيارة على انها له - [01:05:38](#)

وملكها ثم باعها على غيره انما شراها للغير شراها للغير وسلمناها ويسترده باكثر هذا يعتبر ارض اقرضه ثمنها ويسترد اكثر منه هذا الربا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل معنى دخول الجنة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة - [01:06:00](#)

الدخول دخولا اوليا او الدخول بعد الآمد بعد ايش؟ الآمد الله اعلم نحن نقول بالحديث ولا ندخل في هذه الامور نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل امام المسجد الذي بجوارنا يقول يداوم على قراءة سورة الجمعة - [01:06:33](#)

كل يوم جمعة في صلاة الفجر يقسمها بين الركعتين. هذا غلط. هذا غلط وليس من السنة السنة انه يقرأ في الفجر سورة الف لام ميم تنزيل السجدة؟ وهل اتى على الانسان في الثانية - [01:06:56](#)

اذا كان يريد السنة يعمل هذا اما انه يقرأ سورة الجمعة يبني يهول له واخسر له لا هذا ما هو السنة نعم آ سورة الجمعة تقرأ في صلاة الجمعة يقرأ في صلاة الجمعة اما بسبح والغاشية - [01:07:13](#)

واما بالجمعة والمنافقون هذا في صلاة الجمعة اما الفجر فجر الجمعة لا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الناس عندما يريد السفر لمدة طويلة يأتي لجماعة المسجد او يذهب الى جيرانه ويقول سامحوني وحلوني فاني مسافر - [01:07:32](#)

فهل فعله هذا صحيح؟ لا هذا طيب يودعهم ويطلب منهم المسامحة هذا طيب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا اردت الوضوء في الحمام فكيف تكون التسمية سم سم في البداية - [01:07:58](#)

سم في البداية لان التسمية واجبة تسمية على الوضوء واجبة كذلك على الغتسال واجب لا تسقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم العادة السرية؟ وهل على من عملها اغتسال - [01:08:18](#)

نعم اذا انزل يجب عليه الغتسال لانه جنابة وهي حرام العادة السرية حرام لانها استمتاع بغير ما احل الله الله جل وعلا قال والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمان - [01:08:42](#)

فلم يبيح الاستمتاع بالخروج الا على الزوج زوجة او ملك اليمين اما اليد فليست زوجة ولا ملك يمين هذا حرام نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان يتسمى المسلم؟ ولهذا قال فمن ابتغى وراء ذلك - [01:09:02](#)

يدخل فيه العادة السرية فمن ابتغى وراء ذلك اي الاستمتاع بغير الزوجة وملك اليمين فانه فاولئك هم العادون يدخل في هذا العادة السرية. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول هل يجوز ان يتسمى المسلم باسم الماحي والعاقب والحاشر - [01:09:24](#)

ما ورد هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نساء يجتمعن في مسجد كل يوم جمعة بعد العصر وتلقي عليهن داعية درس وبعد انتهاء الدرس يطلبن من هذه الداعية ان تدعوا وهن - [01:09:49](#)

ليامنا على دعائها وهذا في كل جمعة بانتظام. هل هذا الفعل جائز؟ لا هذا هذا يعتبر من البدع لماذا لا يجتمعن في بيت احدهن في بيوتهن ما تذهب المرأة للمسجد الا للصلاة مع الجماعة فقط - [01:10:11](#)

لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن فاذا اجتمعن للذكر وطلب العلم في بيت احدهن او في مكان معد لذلك غير المسجد استر لهن وابعد عن الرجال لان المساجد للرجال وينتابها الرجال يدخلها الرجال - [01:10:31](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل وجدت طائفة في هذه الايام تحرم اكل لحوم الدجاج ولو كان من انتاج البلد وذبح في هذا البلد بل جعلوا هذا الامر فيه ولاء وبراء - [01:10:56](#)

من اكل فهو ليس معهم ومن لم يأكل فانه معهم ما حكم هذا العمل الله جل وعلا قال يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيباتي ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا - [01:11:19](#)

يحب المعتدين قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده فلا يجوز تحريم الحلال والدجاج الذي يذبح في هذه البلد هذا حلال والذبايح التي تذبح في البلد حلال لانها بلاد المسلمين - [01:11:37](#)

فلا يجوز لاحد ان يحرمها نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمريض ان يقصر الصلاة الرباعية ويصليها في وقتها نعم؟ هل يجوز للمريض ان يقصر الصلاة الرباعية التي يصليها في وقتها؟ القصر ما يجوز للمريض ما يجوز الا في السفر فقط - [01:11:57](#)

المريض يصلي تامة يجوز له الجمع بين الصلاتين اذا كان اسهل عليه يجمع بين الصلاتين اما القصر هذا ما يجوز الا للمسافر فقط نعم يقول فضيلة الشيخ بعض العوام يظن ان كل من جاز له الجامع يجوز له القصر غلط هذا - [01:12:23](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص اذا سجد مد ظهره ونبهته على ذلك فقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم ورد انه كان

يمد ظهره نحو ذراعين. ويترك ذراعا بينهم - 01:12:46

وبين سترته قل له ورن ورننا الحديث هذا يطلعك عليه يوريك من اي كتاب ومن اي مصدر اما انه يقول ورد عن الرسول بس خلاص

لا قال له يوريك اياه ونشوفه يجيبوه لنا - 01:13:03

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم لبس الحرير الصناعي للرجال وهل يستوي في ذلك قليله وكثيره تجنبه للرجال لا شك انه

احسن - 01:13:18